المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال– خنيفرة
اقليم بني ملال
جماعة كطاية

قرار لرئيس مجلس جماعة كطاية رقم 77 بتاريخ 15 غشت 2024 بشان اجراء مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة

*ان رئيس مجلس جماعة كطاية;
-بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية. كما وقع تغييره و تتميمه.
-بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436هـ (7يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وعلى الخصوص الفصل 96 منه؛
-بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397(27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات الترابية ,كما تم تغييره تتميمه
-بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377هـ (25 يونيو1958) بشان زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية
-بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432(25نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومي
-بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاولى 1433 (30ابريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانضمة بموجب الانظمة الاساسية ,كما تم تتميمة وتغييره
-بناء على المرسوم رقم 2.64.389الصادر في 10 ربيع الاول 1384(19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين
-بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422(22 يونيو 2001)بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بادارات الدولة والمؤسسات العامة و الجماعات العمومية
-بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422(22يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومي بمناصب لقدماء العسكرية وقدماء المحاربين
-بناء على قرار السيد الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10يوليوز2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى لاشخاص المعاقين بالاولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة والهيئات التابعة لها
-بناء على المرسوم 2.02.349 صادر في 27 جمادى الاولى 1423 (7اغسطس 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الادارات العمومية و الجماعات المحلية
-بناء المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في شوال 1426 موافق (02 دجنبر 2005) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات
-بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجاماعات
- وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 10 شتنبر 2019وD-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) الصادر بالجريدة الرسمية عدد 7307 بتاريخ 10 يونيو2024 بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر مايلي :

المادة الاولى : تاريخ اجراء المباراة:
يعلن رئيس مجلس جماعة كطاية عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة حسب التخصصات المبنية في الجدول التالي , وذلك يومه الاحد 29 شتنبر 2024 على الساعة العاشرة صباحا بالثانوية الاعدادية او مؤسسات اخرى عند الاقتضاء.

المادة الثانية:الدرجات و التخصصات المطلوبة
تحدد الدرجات المطلوبة و عدد المناصب المتبارى بشانها و التخصصات المطلوبة و شروط الترشيح حسب الجدول اسفله:

الدرجة	الشروط المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	-ان يكون من جنسية مغربية -ان يبلغ من العمر 18 سنة على الاقل 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لاجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة. -ان يكون حاصلا على دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) او احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها او المحدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الادارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاخرة 1433 (30 ابريل 2012) كما وقع تغييره و تتميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.	الشبكة المعلوماتية او تطوير المعلوميات او الانظمة المعلوماتية.	03
تقني من الدرجة الثالثة	--ان يكون من جنسية مغربية -ان يبلغ من العمر 18 سنة على الاقل 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لاجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة -ان يكون حاصلا على دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) او احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها او المحدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الادارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاخرة 1433 (30 ابريل 2012) كما وقع تغييره و تتميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية	التعمير و البناء او الهندسة المدنية او الاشغال العمومية او الاشغال الكبرى.	01

وتخصص نسبة 25% من المناصب المتبارى بشانها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا الاحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثالثة :الاختبارات .

تشتمل المبارة على اختبار كتابي و على اختبار شفوي او تطبيقي او هما و تحدد مدتها و معاملاتها وفقا للجدول التالي:

الدرجة المتبارى بشانها	نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الثالثة السلم (9)	الاختبار الكتابي	موضوع عام او اسئلة ذات اختيارات (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعة الترابية .	ثلاث ساعات (03)	4
	الاختبار الشفوي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع و قضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي فى التخصص المطلوب، او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام و الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشانها	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

المادة الرابعة :ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية

- طلب الترشيح لاجتياز المبارة موجه الى السيد رئيس مجلس جماعة كطاية
- نسخة مطابقة لاصل الدبلوم او الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة مطابقة لاصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح
- بيان السيرة الذاتية CV يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي و بريده الالكتروني.
- ظرفان (02) من نوع التلصيق الذاتي (Autocollant) متنبرة و تحمل اسم و عنوان المترشح.
- نسخة موجزة من رسم الولادة.
- ترخيص كتابي لاجتياز المبارة تسلم من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة لاصل الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الاشخاص في وضعية اعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية اعاقة) او شهادة تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم

المادة الخامسة: ايداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة كطاية اقليم بني ملال ,مقابل وصل بالاستلام او ترسل عن طريق البريد المضمون الى السيد رئيس مجلس جماعة كطاية اقليم بني ملال وذالك خلال اوقات العمل بالادارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار ,الى غاية 13 شتنبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف كآخر اجل لقبول الترشيحات (يعتمد بتاريخ تأشير البريد) ويستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الاجل المحدد اعلاه او تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة . وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين الاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على الموقع الالكتروني للوظيفة العمومية (www.emploi-puplic.ma) وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma) ويعتبر الاعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار.

كطاية في: 15 غشت 2024

الرئيس

المملكة المغربية • وزارة الداخلية • عمالة اقليم بني ملال

جماعة كطاية

إمضاء: محمد العايدي

رئيس جماعة كطاية

Signé: Mohamed EL-Aaidi

Président de la

Commune Guettaya